

Document: EB 2008/94/R.34
Agenda: 16(b)(i)
Date: 19 August 2008
Distribution: Public
Original: English

A



تمكين السكان الريفيين الفقراء
من التغلب على الفقر

تقرير لجنة مراجعة الحسابات

المجلس التنفيذي - الدورة الرابعة والتسعون
روما، 10-11 سبتمبر/أيلول 2008

للموافقة

مذكرة إلى السادة المدراء التنفيذيين

هذه الوثيقة معروضة على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات المجلس التنفيذي، يرجى من السادة المدراء التنفيذيين التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية الخاصة بهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة إلى:

Bambis Constantinides

مدير شعبة الخدمات المالية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2054
البريد الإلكتروني: c.constantinides@ifad.org

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

Deirdre McGrenra

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: d.mcgrenra@ifad.org

تقرير لجنة مراجعة الحسابات

-1 عقدت لجنة مراجعة الحسابات اجتماعها المائة في 7 يوليو/تموز 2008، ودرست المسائل التالية التي تود أن توجه عنابة المجلس التنفيذي إليها.

تقييم النوعية الخارجي لمهمة المراجعة الداخلية للحسابات (AC 2008/100/R.3)

-2 تطبق وظيفة المراجعة الداخلية في الصندوق المعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات التي تقتضي بإجراء تقييم خارجي للنوعية مرة على الأقل كل خمس سنوات. وبالتالي، فقد أدرج هذا الاستعراض في خطة عمل مكتب المراجعة والإشراف لعام 2007.

-3 ونظراً إلى أنه كان الاستعراض الأول من نوعه، وعملاً على تعزيز فرص التعلم، فقد اختار المكتب إجراء تقييم خارجي كامل لوظيفة المراجعة الداخلية. وقد أجرت هذا التقييم شركة كونترول كونسللتغ، وهي شركة استشارية خاصة مؤهلة اختارها رئيس الصندوق بعد عملية طلب عروض رسمية.

-4 وأبلغت لجنة مراجعة الحسابات بنتائج هذا التقييم في اجتماعها الأخير.

-5 ويتمثل الرأي الإجمالي للتقييم في أن نشاط المراجعة الداخلية في الصندوق "ينتفع عموماً" مع المعايير، مما يعني أن المقيمين خلصوا إلى أن "بنية هذا النشاط وسياساته وإجراءاته، فضلاً عن العمليات التي يطبق بها، تمثل الشروط المحددة في المعيار ذي الصلة أو في العنصر المحدد في مدونة قواعد السلوك في جميع الجوانب الجوهرية". ويشتمل التقرير على قسم عن "مجالات التحسين المقترحة لتنظر فيها الإدارة التنفيذية"، يتضمن توصيات موجهة إلى رئيس الصندوق وإلى لجنة مراجعة الحسابات.

(1) التوصيات الموجهة إلى رئيس الصندوق وللجنة مراجعة الحسابات:

- يوصي فريق تقييم النوعية الخارجي بإعادة النظر في العلاقة بين المكتب واللجنة وتسلسل السلطة بينهما (يرفع مسؤول المراجعة التنفيذية الأول تقاريره إلى المجلس [لجنة مراجعة الحسابات] من الناحية الوظيفية وإلى الرئيس التنفيذي للمنظمة من الناحية الإدارية).

- ينبغي أن تتألف لجنة مراجعة الحسابات، لكي تتمكن من الوفاء بالتزاماتها الخاصة بالرصد، رأياً إجمالياً عن مستوى عمليات إدارة المخاطر والرقابة والإدارة المؤسسية.

- يوصى أيضاً بأن يجري مدير مكتب المراجعة والإشراف مناقشة مع رئيس لجنة مراجعة الحسابات حول شكل تقارير مكتب المراجعة والإشراف المقدمة إلى اللجنة وتوافرها وأن يتفق معه على ذلك، (من الأمثلة على هذا تقديم تقرير محدود لا يشمل إلا النتائج الخطيرة الكبرى، وحالة تنفيذ النتائج الخطيرة الكبرى السابقة، وأية قيود محتملة على تنفيذ باقي برنامج مراجعة الحسابات الموافق عليه للعام).

- ينبغي أن تجري لجنة مراجعة الحسابات استعراضها لاحتمالات التعرض للمخاطر مرة كل سنة على الأقل.

- "ينبغي أن تقرر الهيئات التشريعية في كل من المنظمات أن تعد هيئة الرقابة الداخلية ميزانيتها المقترحة بنفسها وأن تقدم هذه الميزانية إلى مجلس الرقابة الخارجي مقترنة بأية تعليقات من الرئيس التنفيذي، وذلك لاستعراضها وإحالتها إلى الهيئة الإدارية المعنية".
 - "ينبغي أن تقدم تقارير فردية عن مراجعات الحسابات والتقييم إلى مجلس الرقابة عند الطلب".
 - يوصى بتحديث ميثاق عمل المراجعة الداخلية للحسابات بحيث يصف: ما يقدم من خدمات إلى أطراف خارجية؛ والخدمات الاستشارية المقدمة من مكتب المراجعة والإشراف، وأشكال رفع التقارير إلى لجنة مراجعة الحسابات. كما ينبغي أن يصف دور اللجنة في تثبيت ميزانية المكتب، وخطة العمل السنوية، وتوظيف وإقالة مسؤول المراجعة التنفيذى الأول، وتقييم عمله.
- (2) التوصيات الموجهة إلى لجنة مراجعة الحسابات:
- إجراء استعراض مع الإدارة ومسؤول المراجعة التنفيذى الأول لميثاق عمل المراجعة الداخلية للحسابات وخططها وأنشطتها وهيكل التوظيف الخاص بها وبنيتها التنظيمية.
 - ضمان ألا يكون هناك أية قيود أو حدود لا مبرر لها، وإجراء استعراض بشأن تعين مسؤول المراجعة التنفيذى الأول أو استبداله أو إقالته، والموافقة على ذلك.
 - استعراض فعالية مهمة المراجعة الداخلية للحسابات، بما في ذلك الامتنال للمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات الصادرة عن معهد مراجعى الحسابات الدوليين.
 - الاجتماع، بصورة دورية ومنفصلة، مع مسؤول المراجعة التنفيذى الأول لمناقشة أية مسائل ترى اللجنة أو مسؤول المراجعة الداخلية أن من الضروري مناقشتها على انفراد.
 - توفير قناة اتصال مفتوحة بين المراجعة الداخلية، والمراجعين الخارجيين، ومجلس المدراء.
 - لا تتضمن اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات حالياً الموافقة على ميثاق عمل مكتب المراجعة والإشراف أو خطة عمله السنوية أو أي استعراض سنوي لأداء مسؤول المراجعة التنفيذى الأول.
- 6 وقد وافقت الإدارة عموماً على التوصيات المدرجة أعلاه، ولكنها لاحظت الحاجة إلى توخي الحذر فيما يتعلق بالتوصيات المتصلة بالحصول على تقارير المراجعة الداخلية وبعملية تعين مسؤول المراجعة التنفيذى الأول.
- 7 ودرست اللجنة توصيات تقييم النوعية الخارجي باهتمام؛ وبرزت بعض المجالات التي تتطلب نهجاً متائماً. وأدلت اللجنة بالملحوظات التالية على التوصيات:
- أحاطت اللجنة علمًا بإنشاء لجنة إدارة المخاطر. وسيتم إعداد تقرير سنوي عن إدارة هذه المخاطر يُرفع إلى رئيس الصندوق وإلى لجنة مراجعة الحسابات أيضاً.
 - وافقت اللجنة على التوصية المتعلقة بحصولها على تقارير المراجعة الداخلية و/أو على الموجزات التنفيذية لمثل هذه التقارير وتم تقديم طلب للحصول على تقرير معين. وتعهدت الإدارة بأن تعود إلى اللجنة باقتراح بشأن هذه العملية وباستجابة للطلب المعين. وتعتزم الإدارة إجراء استعراض عميق للممارسات الراهنة في المؤسسات المالية الدولية ومنظمات الأمم المتحدة.

- ورأى عدد من أعضاء اللجنة أن من الواجب استشارتها فيما يتصل بتعيين رئيس المراجعة التنفيذي الأول، وذلك كعرف متبع وفيما يتعلق أيضاً بالتعيين الوشيك لمدير جديد لمكتب المراجعة والإشراف. وأوضحت الأمانة المسؤوليات المؤسسية لرئيس الصندوق في هذا الشأن وتعهدت بنقل الطلب المتعلق بعملية التعيين الجارية للمدير الجديد إلى الرئيس. وفيما يتصل بالترتيبات طويلة الأجل بشأن توظيف المدير المذكور وإقالته، فإن الأمانة ستعلّم اللجنة على المعلومات المتعلقة بعمارات المؤسسات المماثلة في هذا الصدد.
 - وأيدت اللجنة التوصية الداعية إلى اجتماعها، بصورة دورية ومنفصلة، مع مسؤول المراجعة التنفيذي الأول ولاحظت موافقة الإدارة على ذلك.
 - 8 ونظرت اللجنة أيضاً في مسألة دور اللجنة وعضويتها. وفي ضوء التوصيات الواردة أعلاه أيضاً الموجهة إلى لجنة مراجعة الحسابات وإلى رئيس الصندوق على حد سواء، فقد اقترح عدة أعضاء تحديث اختصاصات اللجنة. وستخضع هذه المسائل لمزيد من البحث خلال اجتماع مقبل للجنة.
- تقرير عن تنفيذ سياسة الصندوق لمنع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته (AC 2008/100/R.4)**
- 9 اعتمد المجلس التنفيذي سياسة الصندوق لمنع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته عام 2005. وتعهد الصندوق بموجب خطة عمل مكافحة الفساد باتخاذ إجراءات محددة لتحسين منع التدليس والفساد وإيادة التصرف في أنشطته وعملياته والكشف عنها والتحقيق فيها، وتوفيق الجزاءات الملائمة حسب الاقتضاء. وقبل هذا الاجتماع قدمت الأمانة تقارير محدثة عن تنفيذ سياسة مكافحة الفساد إلى المجلس التنفيذي في أبريل/نisan 2007، ثم في إطار التقرير السنوي عن أنشطة التحقيق ومحاربة الفساد الذي طُرِح أمام لجنة مراجعة الحسابات خلال اجتماعها التاسع والتسعين في أبريل/نisan 2008. وأشارت الأمانة إلى أن معظم التدابير المزمعة قد أُنجزت، حيث تم إرساء عمليات التحقيق وتوفيق الجزاءات. وأبرزت الأمانة التحسينات التي شهدتها السنة الماضية فيما يتصل بتعزيز أحكام مكافحة الفساد ضمن الشروط والأوضاع العامة الخاصة بتوريد السلع والخدمات، وفي اتفاقيات القروض والمنح، وفي الخطوط التوجيهية الجديدة للإشراف المباشر. ورأى بعض أعضاء اللجنة أن الحاجة تتطلب المزيد من العمل فيما يتعلق بتنفيذ إجراءات الموارد البشرية، ولاسيما التعاقد مع الخبراء الاستشاريين؛ وسياسة تقديم إقرارات الذمة المالية، والخطوط التوجيهية المتعلقة بتوريد والخدمات الاستشارية في المشروعات. ولاحظت الأمانة أنه سيتم الإبلاغ عن إثراز المزيد من التقدم حول هذه البنود القائمة في التقرير السنوي عن أنشطة التحقيق ومحاربة الفساد الذي سيرفع إلى لجنة مراجعة الحسابات سنوياً، وذلك عادة خلال اجتماعها في أبريل/نisan.